

ما حكم الوقوع في محظورات الإحرام؟ للشيخ الفوزان

صالح الفوزان

-
- احسن الله اليكم فضيلة الشيخ يقول السائل رجلا احرم من ميقات اليمن فلما وصل الى جدة وقع في لجدة وقع في محظورات الاحرام من لبس المخيط وغير ذلك فما حكم ذلك - [00:00:00](#)
- ان كان متعمدا لبس المخيط ومحظورات الاحرام يكون عليه فدية يكون عليه فدية عن كل محذور ارتكبه ان كان لبس الثياب او تطيب او قص من اظفاره او شعره يكون عليه فدية - [00:00:15](#)
- كل واحد كل نوع من هذه الانواع له فدية مخير فيها بين ذبح شاة في مكة يوزعها على الفقراء او اطعام ستة مساكين لكل مسكين نصف صاع يعني كيلو ونصف تقريبا - [00:00:38](#)
- والمسكين او صيام ثلاثة ايام اما اذا كان جاهلا او ناسيا فعليه انه يتجنب محظورات الاحرام اذا ذكر او او علم تجنب محظورات الاحرام التي وقعت منه ويعفو الله عما حصل - [00:00:58](#)
- نعم - [00:01:25](#)